

اعلان

دائرة بلدية المنامة - البحرين

العدد ١١/١٣٦٨

نعلن بهذا لصوم اصحاب الاملاك في مدينة المنامة ان المجلس البلدى في جلسته المنمقدة في ١٥ ذى القعدة سنة ١٣٦٨ - قرر فرض الرسوم الآتية على اجازات البناء • والترميم التي تصدرها البلدية وعلى تأسيس البنايات الجديدة • وتصفى من هذه الرسوم المساجد وغيرها من محلات المباداة والمصاهد الملمية والخيرية والمستشفيات •

٠١ - رسوم اجازات البناء • والترميم •

١/٠ روبية واحدة على كل اجازة تصدرها البلدية للترميم او البناء • بالسقف •

٢/٠ روبيتان " " " " " " " " بالحجارة •

٠٢ - رسوم تأسيس البنايات الجديدة •

٥/٠ خمس روبيات على كل ارض مساحتها من ١٠ الى ٥٠ قدم (طولا وعرضا)

يراد تأسيس بنا • فيها بالحجارة •

٧/٨ سبع روبيات وثمان آتات على كل ارض مساحتها من ٥١ الى ١٠٠ قدم

(طولا وعرضا) يراد تأسيس بنا • فيها بالحجارة •

١٠/٠ عشر روبيات على كل ارض مساحتها من ١٠١ الى ٢٠٠ قدم (طولا

وعرضا) يراد تاسي بنا • فيها بالحجارة •

٢٠/٠ عشرون روبية على كل ارض مساحتها من ٢٠١ الى ٥٠٠ قدم

(طولا وعرضا) يراد تأسيس بنا • فيها بالحجارة •

٢/٠ روبيتان على كل ارض يراد بنا • فيها بالسقف •

وسيكون القرار الآنف الذكر قانونا نافذ المفعول ابتداء • من اول

ذى الحجة سنة ١٣٦٨ - ليم - لم •

عبدالله بن عيسى آل خليفة

رئيس بلدية المنامة •

تحريرا في ١٥ ذى القعدة سنة ١٣٦٨

الموافق ٠٨ سبتمبر ١٩٤٩

٣٣

عبدالله

١٨/١١